


Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/WG8J/7/1/Add.1/Rev.1  
6 September 2011

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات  
المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها  
في اتفاقية التنوع البيولوجي  
الاجتماع السابع  
مونتريال، 31 أكتوبر/تشرين الأول - 4 نوفمبر/تشرين الثاني 2011

### تنظيم العمل

#### شروح جدول الأعمال المؤقت المنقحة

#### مقدمة

- 1- أنشئ الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها (الفريق العامل) بموجب المقرر 9/4 الصادر عن مؤتمر الأطراف. واعتمد مؤتمر الأطراف، في المقرر 16/5، برنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، ووسع ولاية الفريق العامل لتشمل استعراض التقدم في تنفيذ المهام ذات الأولوية الواردة في برنامج العمل.
- 2- ونقح مؤتمر الأطراف، في مقرره 43/10، برنامج العمل وقرر انعقاد الاجتماع السابع للفريق العامل قبل الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف من أجل تحقيق المزيد من التقدم في تنفيذ برنامج العمل. ووفقا لذلك، سيعقد الاجتماع السابع للفريق العامل في مونتريال من 31 أكتوبر/تشرين الأول إلى 4 نوفمبر/تشرين الثاني 2011 مباشرة قبل الاجتماع الخامس عشر للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، المقرر عقده في نفس المكان من 7 إلى 11 نوفمبر/تشرين الثاني 2011.
- 3- وستعرض نتائج مداورات الفريق العامل على مؤتمر الأطراف لينظر فيها في اجتماعه الحادي عشر، المقرر عقده في أكتوبر/تشرين الأول 2012.
- 4- وسيعقد الاجتماع بمقر منظمة الطيران المدني الدولي (الايكاو)، في 999 شارع يونيفرسيتي بمونتريال. وسيجري تسجيل المشاركين في مقر الاجتماع من الساعة 3 مساء إلى الساعة 6 مساء يوم الأحد 30 أكتوبر/تشرين الأول، وسيستمر التسجيل ابتداء من الساعة 8 من صباح يوم الاثنين 31 أكتوبر/تشرين الأول 2011.
- 5- وتوفر مذكرة إعلامية للمشاركين، متاحة على موقع الأمانة على الإنترنت، تفاصيل متعلقة بالترتيبات اللوجستية للاجتماع، بما في ذلك التسجيل ومعلومات عن السفر ومقتضيات التأشيرات وشؤون الإقامة وغير ذلك من الأمور.

## البند 1- افتتاح الاجتماع

6- سيفتتح رئيس مؤتمر الأطراف أو من يمثله الاجتماع في الساعة العاشرة من صباح يوم الاثنين 31 أكتوبر/تشرين الأول 2011. وسيقدم الأمين التنفيذي ملاحظات افتتاحية. ومن المتوقع أيضا أن تقدم الشعوب الأصلية عرضا للترحيب بالوفود.

## البند 2- الشؤون التنظيمية

### 1-2 أعضاء المكتب

7- تمشيا مع النظام الداخلي والممارسة المتبعة، سيعمل مكتب مؤتمر الأطراف كمكتب للفريق العامل وسيترأس الاجتماع رئيس مؤتمر الأطراف أو من يمثله.

8- ووفقا للقاعدة 21 من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف، سيعين المكتب أحد أعضائه للعمل كمقرر. ومن المتوقع أن يعين المنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي رئيسا مشاركا من الشعوب الأصلية ومكتبا لمساعدة الرئيس والمكتب، عملا بالممارسة المتبعة من قبل الفريق العامل.

### 2-2 إقرار جدول الأعمال

9- يُدعى الفريق العامل إلى النظر في جدول الأعمال المؤقت (UNEP/CBD/WG8J/7/1/Rev.1) الذي أعده الأمين التنفيذي وإقراره تمشيا مع المقررات 40/10 ألف-دال و41/10 و42/10 و43/10 الصادرة عن مؤتمر الأطراف.

### 3-2 تنظيم العمل

10- من المتوقع أن يعمل الفريق العامل أساسا في جلسات عامة، وعند الاقتضاء وحسبما يكون ملائما، سيتم إنشاء أفرقة اتصال لبحث مسائل محددة.

11- وترد قائمة بوثائق الاجتماع في المرفق الأول. ويرد برنامج عمل مقترح في المرفق الثاني.

## البند 3- تقرير مرحلي عن برنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في اتفاقية التنوع البيولوجي

12- أعد الأمين التنفيذي، وفقا للمقرر 43/10، تقريرا بشأن التقدم في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، استنادا إلى المعلومات المقدمة في التقارير الوطنية الرابعة وبشأن إدماج المهام ذات الصلة من برنامج العمل في البرامج المواضيعية (UNEP/CBD/WG8J/7/2).

13- وقررت الأطراف، في الفقرة 5(ب) من المقرر 43/10، مواصلة العمل بشأن المهام 1 و2 و4 من برنامج العمل، وهي مهام تُنفذ على الصعيد الوطني وتخضع للتبليغ الوطني. ويتم تناول هذه المسائل في التقرير المرحلي الذي أعده الأمين التنفيذي (UNEP/CBD/WG8J/7/2). كما تشمل الوثيقة على مشروع توصيات لمساعدة الفريق العامل في مداولاته فيما يتعلق بالتقدم في التبليغ الوطني وفي جميع المجالات المواضيعية.

## البند 4- آليات تشجيع المشاركة الفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية في عمل الاتفاقية

14- قدم مؤتمر الأطراف، في مقرراته 40/10 ألف-دال، عددا من الطلبات إلى الأمين التنفيذي فيما يتعلق بآليات تشجيع المشاركة الفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية في عمل الاتفاقية؛ واشتملت المجالات على:

- (أ) بناء القدرات؛
- (ب) تطوير الاتصالات والآليات والأدوات؛
- (ج) مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في عمل الاتفاقية؛
- (د) المبادرات الأخرى.

15- وفي إطار هذا البند، قد يرغب الفريق العامل في مواصلة مناقشة آليات تشجيع مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية والنظر في مشروع التوصيات لمواصلة إعداد آليات المشاركة والاتصال وتطوير بناء قدرات المجتمعات الأصلية والمحلية. ومن أجل مساعدة الفريق العامل في عمله، أعد الأمين التنفيذي تقريرا موجزا عن التقدم في تنفيذ الطلبات التي قدمها مؤتمر الأطراف (UNEP/CBD/WG8J/7/9)، يحتوي على التوصيات المقترحة تحت كل عنوان.

16- ويرد في الفقرات 17-23 أدناه وصف موجز للمعلومات الأساسية عن كل عنصر من العناصر المشار إليها أعلاه والتقدم المحرز بشأنها.

### بناء القدرات

17- شجعت الأطراف الأمانة، في المقرر 40/10 ألف المتعلق ببناء القدرات، على مواصلة جهودها الرامية إلى تيسير التنفيذ الفعال للمقررات المتعلقة ببناء القدرات وطلبت إلى الأمين التنفيذي أن يواصل، رهنا بتوافر الموارد المالية، تنظيم حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية لبناء القدرات وتبادل الخبرات بشأن المسائل ذات الصلة بالمادة 8(ي) والمادة 10(ج) والمادة 15، لمساعدة المجتمعات الأصلية والمحلية في مشاركتها الفعالة في عمل الاتفاقية، بغية تعزيز قدراتها.

18- كما طُلب إلى الأمانة تنظيم حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية، رهنا بتوافر الموارد المالية، تهدف إلى بناء قدرات المجتمعات الأصلية والمحلية لدعم تعزيز تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وتنمية السياحة في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي من خلال استراتيجيات تسويق معززة وتكنولوجيات قائمة على الإنترنت، بالنسبة للأراضي الجافة وشبه الرطبة والجال ورفع تقرير عن النتائج إلى الفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها لينظر فيها في اجتماعه السابع.

19- وبالإضافة إلى التقرير الموجز (UNEP/CBD/WG8J/7/9)، أعد الأمين التنفيذي وثيقة إعلامية تعرض جهود بناء القدرات، بما في ذلك حلقات العمل (UNEP/CBD/WG8J/7/INF/3).

### تطوير الاتصالات والآليات والأدوات

20- طُلب إلى الأمين التنفيذي، في المقرر 40/10 باء، رصد استعمال الآليات الإلكترونية، ومواصلة تطوير وسائل إلكترونية وتقليدية وغيرها من وسائل الاتصال والتثقيف ومواد التوعية العامة وغيرها من وسائل الاتصال، ومواصلة تحديث مختلف الآليات الإلكترونية وترجمتها، بما في ذلك صفحة الويب الرئيسية الخاصة بالمادة 8(ي) وبوابة المعارف التقليدية، والتشاور مع المجتمعات الأصلية والمحلية المشاركة في عمل الاتفاقية بشأن الثغرات وأوجه القصور، بما في ذلك كيفية مواصلة تطوير بوابة المعارف التقليدية لزيادة فعاليتها، وتقديم تقرير عن النتائج إلى الاجتماع السابع للفريق العامل. كما دعت الأطراف إلى النظر في تعيين نقاط اتصال وطنية للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، لدعم نقاط الاتصال الوطنية وتيسير الاتصالات مع منظمات المجتمعات الأصلية والمحلية وتشجيع تطوير وتنفيذ برنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها على نحو فعال. وترد التطورات في الوثيقة UNEP/CBD/WG8J/7/9 التي تتضمن أيضا توصيات ممكنة لينظر فيها الفريق العامل.

### مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في عمل الاتفاقية

21- طُلب إلى الأمين التنفيذي، في المقرر 40/10 جيم والفقرة 20 من المقرر 43/10، فيما يتعلق بمشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في عمل الاتفاقية، بما في ذلك من خلال الصندوق الطوعي لتيسير مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية في عمليات الاتفاقية، مواصلة رفع تقارير عن الجهود المبذولة لتعزيز الصندوق، بما في ذلك تشجيع مشاركة الشعوب الأصلية والمحلية في حلقات عمل بناء القدرات المعقودة في إطار الاتفاقية، ورفع تقرير عن التقدم في هذا العمل إلى جانب البيانات الإحصائية ذات الصلة إلى الاجتماع السابع للفريق العامل.

22- وبالإضافة إلى ذلك، طُلب إلى الأمانة، في الفقرة 21 من المقرر 43/10، فيما يتعلق بالمجتمعات الأصلية، عقد اجتماع فريق خبراء مخصص لممثلي المجتمعات المحلية، بغية تحديد الخصائص المشتركة للمجتمعات المحلية وجمع المشورة عن كيفية تحسين مشاركة المجتمعات المحلية على نحو أكثر فعالية في عمليات الاتفاقية. ولهذا الغرض، سيعقد اجتماع للخبراء في مونتريال من 13 إلى 15 تموز/يوليه 2011. وترد وثيقة أعدها الأمين التنفيذي وتحتوي على مشروع توصيات لينظر فيه الفريق العامل بوصفها الوثيقة UNEP/CBD/WG8J/7/8. ويرد تقرير هذا الاجتماع أيضا بوصفه الوثيقة UNEP/CBD/WG8J/7/8/Add.1.

**المبادرات الأخرى**

23- رحبت الأطراف، في المقرر 40/10 دال، بالمبادرات والشراكات المبتكرة بين ممثلي القطاع الخاص والمجتمعات الأصلية والمحلية وطلبت إلى الأمين التنفيذي مواصلة رفع تقارير عن هذه الجهود إلى الاجتماع السابع للفريق العامل. ويرد موجز لهذه المبادرات في الوثيقة UNEP/CBD/WG8J/7/9.

**البند 5- حوار متعمق بشأن المجالات المواضيعية والقضايا الأخرى المشتركة بين القطاعات:  
"إدارة النظم الإيكولوجية وخدمات النظم الإيكولوجية والمناطق المحمية"**

24- قرر مؤتمر الأطراف، في الفقرتين 12 و13 من المقرر 43/10، إدراج بند جديد في جدول أعمال الاجتماعات القادمة للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها معنون: "حوار متعمق بشأن المجالات المواضيعية والقضايا الأخرى المشتركة بين القطاعات" وقرر أيضا أن يكون موضوع أول حوار متعمق يطرح في الاجتماع السابع للفريق العامل هو: إدارة النظم الإيكولوجية وخدمات النظم الإيكولوجية والمناطق المحمية.

25- ومن أجل مساعدة الفريق العامل في حواره، طلب الأمين التنفيذي مدخلات من الأطراف وأصحاب المصلحة والمجتمعات الأصلية والمحلية وجمع التقارير الواردة وأتاحها بوصفها الوثيقة الإعلامية UNEP/CBD/WG8J/7/INF/4. كما أعد الأمين التنفيذي مذكرة لتقديم الحوار وتيسيره وتوجيهه (UNEP/CBD/WG8J/7/6). وتشتمل هذه المذكرة أيضا على مشروع توصيات يتعلق بإجراءات ممكنة ناشئة عن الحوار المتعمق، فضلا عن النظر في المجال المواضيعي القادم للحوار المتعمق المقرر إجراؤه في الاجتماع الثامن للفريق العامل. وقدم اجتماع فريق الخبراء لمنتدى المجتمعات المحلية مشورة تتعلق بموضوعين محتملين للحوار المتعمق القادم المقرر إجراؤه في الاجتماع الثامن للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، وترد المشورة في الفقرة 3 من UNEP/CBD/WG8J/7/8.

**البند 6- برنامج العمل المتعدد السنوات المتعلق بتنفيذ المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في  
اتفاقية التنوع البيولوجي**

26- يغطي البند 6 من جدول الأعمال مختلف المسائل المتعلقة بالعمل الجاري والمستقبلي، بما في ذلك المشورة بشأن كيفية تنفيذ المادة 10(ج) كعنصر رئيسي جديد من العمل بشأن برنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها؛ والبدء في المهام 7 و10 و12 من برنامج العمل؛ والنظر في مشروع اختصاصات المهمة 15؛ والنظر في المبادئ التوجيهية المتعلقة بتوثيق المعارف التقليدية<sup>1</sup> والعمل الجاري بشأن المؤشرات ذات الصلة بالمادتين 8(ي) و10(ج).

**ألف- المهام 7 و10 و12 من برنامج العمل المتعدد السنوات المنقح**

27- قرر مؤتمر الأطراف، في الفقرة 5 من المقرر 43/10، الاحتفاظ بالمهام 7 و10 و12. ووفقا لذلك، طُلب إلى الأطراف والحكومات والمنظمات الدولية ذات الصلة والمجتمعات الأصلية والمحلية تقديم نهج وطنية لتيسير المهام 7 و10 و12. وقام الأمين التنفيذي بتجميع وتحليل المعلومات الواردة بغية تحديد الحد الأدنى من المعايير وأفضل الممارسات والثغرات والدروس المستفادة.

28- ولهذا الغرض، يرد تجميع للمعلومات الواردة بشأن المهام 7 و10 و12 بوصفه الوثيقة الإعلامية UNEP/CBD/WG8J/7/INF/2. كما يرد موجز وتحليل للمعلومات الواردة، بما في ذلك مشروع توصيات بوصفه UNEP/CBD/WG8J/7/4.

29- وبالنظر أيضا إلى التداخل المحتمل المتعلق بالمهمة 12 من برنامج العمل المنقح، التي تتناول جملة أمور من بينها تعريف المصطلحات والمفاهيم الرئيسية ذات الصلة الواردة في المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها وعناصر النظم الفريدة في البند 6(ج) من جدول الأعمال (UNEP/CBD/WG8J/7/3)، التي تشتمل على عدد من التعاريف ذات الصلة، من أجل المساعدة في المناقشات وضمن اتساق العمل في إطار الاتفاقية وبين العمليات الدولية، أتاح الأمين التنفيذي مقتطفات تغطي مسألة تطور التعاريف في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بالنظم الفريدة للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها (UNEP/CBD/WG8J/7/INF/1/Add.1)، فضلا عن معجم المصطلحات الرئيسية المتعلقة بالملكية الفكرية

<sup>1</sup> انظر المقرر 13/9 جيم.

والمعارف التقليدية (WIPO/GRTKF/IWG/2/INF/2) التي أعدت للدورة الثانية للفريق العامل بين الدورات التابع للجنة الحكومية الدولية للمنظمة العالمية للملكية الفكرية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور.<sup>2</sup>

### باء- المهمة 15 من برنامج العمل المتعدد السنوات المنقح

30- طُلب إلى الأمين التنفيذي، في الفقرة 6 من المقرر 43/10، مواصلة تجميع وتحليل التقارير المقدمة من الأطراف والمنظمات الأخرى ذات الصلة فيما يتعلق بالنهج الوطنية والدولية لإعادة المعارف التقليدية والملكية الثقافية ذات الصلة بالمهمة 15 إلى موطنها، لينظر فيها الفريق العامل. وبالإضافة إلى ذلك، أرفق مشروع اختصاصات بالمقرر 43/10 للنظر فيه واحتمال اعتماده من قبل الفريق العامل. ومن أجل تقديم المزيد من المساعدة للمناقشات المتصلة بالمهمة 15، تتاح كمساهمة في هذه المناقشات قائمة وتفسيرات تقنية موجزة عن مختلف أشكال المعارف التقليدية، أعدت للدورة السابعة عشر للجنة الحكومية الدولية التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية والمعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور (WIPO/GRTKF/IC/17/INF/9).

31- ومن أجل مساعدة الفريق العامل، وفر الأمين التنفيذي تجميعاً للمعلومات الواردة المتعلقة بالمهمة 15 (UNEP/CBD/WG8J/7/INF/2/Add.1). ويتاح أيضاً موجز وتحليل للمعلومات الواردة، إلى جانب مشروع التوصيات، بما في ذلك مشروع اختصاصات المهمة 15 بوصفه الوثيقة UNEP/CBD/WG8J/7/4/Add.1. ويُدعى الفريق العامل إلى النظر في مشروع الاختصاصات وتقرير كيفية المضي قدماً بهذه المهمة في السباقين المحلي والدولي وإدراجها في برنامج العمل المتعدد السنوات، وأيضاً كيف يمكن للعمل بشأن هذه المهمة أن يستكمل بشكل مفيد تنفيذ النظام الدولي بشأن الحصول وتقاسم المنافع.

### جيم- إعداد عناصر النظم الفريدة لحماية المعارف والابتكارات والممارسات التقليدية

32- دعا مؤتمر الأطراف، في المقرر 41/10، الأطراف والمجتمعات الأصلية والمحلية والمنظمات الأخرى ذات الصلة إلى تقديم إلى الأمين التنفيذي معلومات تتعلق بعناصر النظم الفريدة ذات الصلة بحماية المعارف التقليدية التي اعتمدها، بما في ذلك تقييمات لفعالية هذه التدابير، سواء كانت محلية أو دون وطنية أو وطنية أو إقليمية التركيز، وطلب إلى الأمين التنفيذي تحديث المذكرة التي أعدها بشأن هذا الموضوع (UNEP/CBD/WG8J/6/5)، في ضوء دراسات الحالة والخبرات الواردة، مع الإشارة إلى التغييرات التي أدخلت على دراسات الحالة المقدمة، لينظر فيها الفريق العامل في اجتماعه السابع. ووفقاً لذلك، استكملت المذكرة المتعلقة بهذا الموضوع مع الأخذ في الحسبان الآراء الواردة وتبسيط الضوء على التغييرات التي أدخلت عليها (UNEP/CBD/WG8J/7/3). كما تشتمل المذكرة المستكملة على مشروع توصيات لينظر فيه الفريق العامل. ويرد أيضاً تجميع للمعلومات الواردة بوصفه UNEP/CBD/WG8J/7/INF/1.

33- وبالإضافة إلى ذلك، إذ يشير إلى أن العناصر الواردة في المذكرة المتعلقة بالنظم الفريدة تشتمل على مجموعة من التعاريف ذات الصلة بوصفها العنصر جيم، ووفقاً للفقرة 12 من المقرر نفسه التي تطلب إلى الأمانة والمنظمة العالمية للملكية الفكرية إبقاء الطرف الآخر على علم بأعماله، ومن أجل تعزيز الاتساق فيما يتعلق بمختلف المناقشات الدولية المتعلقة بالنظم الفريدة لحماية المعارف التقليدية، فإن الأمين التنفيذي يتيح أيضاً كمساهمة في هذه المناقشات معجم المصطلحات الرئيسية المتعلقة بالملكية الفكرية والمعارف التقليدية (WIPO/GRTKF/IWG/2/INF/2) الذي أعد للدورة الثانية للفريق العامل بين دورات التابع للجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية.

34- وبالنظر أيضاً إلى التداخل المحتمل المتعلق بعناصر النظم الفريدة (UNEP/CBD/WG8J/7/3) التي تشتمل على مجموعة من التعاريف ذات الصلة والمهمة 12 من برنامج العمل المنقح، التي تتناول أيضاً تعاريف المصطلحات والمفاهيم الرئيسية ذات الصلة الواردة في المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، أتاح الأمين التنفيذي مقتطفات تغطي مسألة التعاريف في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بالنظم الفريدة للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها كوثيقة إعلامية (UNEP/CBD/WG8J/7/INF/1/Add.1) من أجل المساعدة في المناقشات وضمن اتساق العمل.

### دال- عنصر رئيسي جديد بشأن المادة 10 مع التركيز على المادة 10(ج) في برنامج العمل المنقح المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها

35- قرر مؤتمر الأطراف، في الفقرة 8 من المقرر 43/10، إدراج عنصر رئيسي جديد بشأن المادة 10 مع التركيز على المادة 10(ج) في برنامج العمل المنقح المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها. وفي الفقرة 9 من المقرر نفسه، طلب

<sup>2</sup> WIPO/GRTKF/IWG/2/INF/2 المؤرخة 20 يناير/كانون الثاني 2011.

إلى الأطراف والمجتمعات الأصلية والمحلية والمنظمات غير الحكومية تقديم معلومات إلى الأمين التنفيذي فيما يتعلق بتنفيذ المادة 10 من الاتفاقية، مع التركيز على المادة 10(ج)، وأذن للأمانة، في الفقرة 10، بعقد اجتماع دولي بشأن المادة 10، مع التركيز على المادة 10(ج)، رهنا بتوافر الأموال، لإسداء المشورة بشأن مضمون وتنفيذ العنصر الرئيسي الجديد ليُنظر فيه خلال الاجتماع السابع للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها.

36- ويتاح تقرير الاجتماع الدولي، الذي عقد في مونتريال من 31 مايو/أيار إلى 3 يونيو/حزيران 2011 بوصفه UNEP/CBD/WG8J/7/5/Add.1. كما جمع الأمين التنفيذي المعلومات الواردة وأتاحها بوصفها الوثيقة الإعلامية UNEP/CBD/WG8J/7/INF/5.

37- ويُطلب إلى الفريق العامل أن يعد، استناداً إلى مبادئ أديس أبابا وخطوطها التوجيهية، عنصراً رئيسياً جديداً للعمل يركز على المادة 10(ج) ويشتمل على إعداد المزيد من الإرشادات بشأن الاستخدام المستدام والتدابير الحافزة ذات الصلة للمجتمعات الأصلية والمحلية وتدابير لزيادة مشاركة المجتمعات الأصلية والمحلية والحكومات على الصعيدين الوطني والمحلي في تنفيذ المادة 10 ونهج النظام الإيكولوجي وأخيراً أن يعد استراتيجية لإدماج المادة 10، مع التركيز على المادة 10(ج)، بوصفها قضية مشتركة بين القطاعات في مختلف برامج عمل الاتفاقية ومجالاتها المواضيعية، بدءاً ببرنامج العمل المتعلق بالمناطق المحمية. وترد مذكرة أعدها الأمين التنفيذي تحتوي على مشروع توصيات لينظر فيها الفريق العامل بوصفها UNEP/CBD/WG8J/7/5 و Corr.1.

#### هاء- إعداد مؤشرات ذات صلة بالمعارف التقليدية والاستخدام العرفي المستدام

38- اعتمد مؤتمر الأطراف في الفقرة 14 من مقرره 43/10 مؤشرين إضافيين بشأن المعارف التقليدية، وهما:  
(أ) حالة واتجاهات التغيير في استخدام الأراضي وحيازة الأراضي في الأقاليم التقليدية للمجتمعات الأصلية والمحلية؛

(ب) حالة واتجاهات الممارسة في المهن التقليدية؛

لاستكمال المؤشر المتعلق بحالة واتجاهات التنوع اللغوي وعدد المتحدثين باللغات الأصلية بغية تقييم التقدم في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020.

39- وطلب مؤتمر الأطراف، في الفقرة 17 من المقرر نفسه، إلى الأمين التنفيذي، بالتعاون مع الأطراف والحكومات والوكالات الدولية والفريق العامل المعني بالمؤشرات التابع للمنتدى الدولي للشعوب الأصلية المعني بالتنوع البيولوجي والأطراف المهتمة بالأمر، بما فيها شراكة مؤشرات التنوع البيولوجي، مواصلة العمل بشأن التحسين الجاري للمؤشرات المقترحة واستخدامها، مع وضع في الاعتبار أيضاً تنفيذ المادة 10 من الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة 2011-2020.

40- وبناء على هذا الطلب ومن أجل تحقيق أقصى استفادة من الموارد المحدودة، أنشئ فريق عامل تحت رعاية الاجتماع الدولي بشأن المادة 10 مع التركيز على المادة 10(ج)، للنظر في تشغيل المؤشرات المتعلقة بالمعارف التقليدية ومؤشرات ممكنة للمادة 10(ج). ويشتمل تقرير الاجتماع الدولي بشأن المادة 10 (UNEP/CBD/WG8J/7/5/Add.1) على تقرير الفريق العامل المعني بالمؤشرات تحت البند 4. ويرد موجز للعمل بشأن المؤشرات ذات الصلة بالمادة 8(ي) والمادة 10(ج)، مع الأخذ في الحسبان عمل الأمانة، إلى جانب الآراء المقدمة والمبادرات الأخرى، بما فيها مبادرات الفريق العامل للشعوب الأصلية المعني بالمؤشرات، واستكمال من اليونسكو يتعلق بالمؤشر الخاص بحالة واتجاهات التنوع اللغوي وعدد المتحدثين باللغات الأصلية، فضلاً عن مشروع توصيات بوصفه UNEP/CBD/WG8J/7/10.

41- وفيما يتعلق بالطلب الوارد في الفقرة 19 من المقرر 43/10 الخاص بتقديم آراء عن إعداد مؤشرات بشأن ضمان حيازة الأراضي، يرد تجميع للآراء، فضلاً عن موجز للمبادرات الأخرى بوصفه الوثيقة الإعلامية UNEP/CBD/WG8J/7/INF/6 وأخذ في الحسبان عند استكمال المؤشرات ذات الصلة بالمادة 8(ي) والمادة 10(ج) من الاتفاقية (UNEP/CBD/WG8J/7/10).

## البند 7- توصيات من منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

42- يُدعى الفريق العامل، في إطار هذا البند، إلى النظر في التوصيات الجديدة الناشئة عن الدورتين التاسعة (2010) والعاشر (2011) لمنتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية ذات الصلة بالاتفاقية. وسيحال مشروع المقررات الناتج عن ذلك إلى الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف لينظر فيه.

43- ووفرت الأمانة مذكرة تحتوي على أحدث توصيات منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية المقدمة إلى اتفاقية التنوع البيولوجي (UNEP/CBD/WG8J/7/7)، بما في ذلك استكمال دقيق للتوصيات التي يُنظر فيها بالفعل، والتوصيات التي لم ينظر فيها حتى الآن الفريق العامل المعني.

## البند 8- شؤون أخرى

44- قد ترغب الأطراف في طرح مسائل أخرى تتعلق بموضوع الاجتماع تحت هذا البند من جدول الأعمال.

## البند 9- اعتماد التقرير

45- سيُدعى الفريق العامل إلى اعتماد تقريره الذي سيقدم إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه الحادي عشر لينظر فيه.

## البند 10- اختتام الاجتماع

46- من المتوقع اختتام الاجتماع السابع للفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها، في الساعة السادسة من مساء يوم الجمعة 4 نوفمبر/تشرين الثاني 2011.

المرفق الأول  
وثائق الاجتماع السابع للفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في اتفاقية التنوع البيولوجي

العنوان	الرمز
الف- وثائق العمل	
جدول الأعمال المؤقت المنقح	UNEP/CBD/WG8J/7/1/Rev.1
جدول الأعمال المؤقت المشروح المنقح	UNEP/CBD/WG8J/7/1/Add.1/Rev.1
التقدم في تنفيذ المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها وإدماجها في المجالات المواضيعية للاتفاقية ومن خلال التقارير الوطنية: مذكرة من الأمين التنفيذي	UNEP/CBD/WG8J/7/2
النظم الفريدة لحماية المعارف التقليدية - مذكرة مستكملة من الأمين التنفيذي	UNEP/CBD/WG8J/7/3
المهام 7 و10 و12 من برنامج العمل المنقح للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها: مذكرة من الأمين التنفيذي	UNEP/CBD/WG8J/7/4
المهمة 15 من برنامج العمل المنقح للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها: مذكرة من الأمين التنفيذي	UNEP/CBD/WG8J/7/4/Add.1
المادة 10 مع التركيز على المادة 10(ج) بوصفها عنصرا رئيسيا في برنامج العمل بشأن المادة 8(ي) والأحكام ذات الصلة في الاتفاقية: مذكرة من الأمين التنفيذي	UNEP/CBD/WG8J/7/5 Corr.1 و (بالإنكليزية فقط)
تقرير الاجتماع المتعلق بالمادة 10 مع التركيز على المادة 10(ج) بوصفها عنصرا رئيسيا في برنامج العمل بشأن المادة 8(ي) والأحكام ذات الصلة في الاتفاقية: مذكرة من الأمين التنفيذي	UNEP/CBD/WG8J/7/5/Add.1
حوار متعمق: إدارة النظم الإيكولوجية وخدمات النظم الإيكولوجية والمناطق المحمية: مذكرة من الأمين التنفيذي	UNEP/CBD/WG8J/7/6
التوصيات الناشئة عن منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية: مذكرة من الأمين التنفيذي	UNEP/CBD/WG8J/7/7
ممثلو المجتمعات المحلية في سياق المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في اتفاقية التنوع البيولوجي: مذكرة من الأمين التنفيذي	UNEP/CBD/WG8J/7/8
تقرير اجتماع فريق الخبراء المعني بممثلي المجتمعات المحلية في سياق المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في اتفاقية التنوع البيولوجي	UNEP/CBD/WG8J/7/8/Add.1
تقرير عن الآليات التشاركية ومبادرات بناء القدرات: مذكرة من الأمين التنفيذي	UNEP/CBD/WG8J/7/9
تحديث بشأن المؤشرات ذات الصلة بالمادة 8(ي) والمادة 10(ج): مذكرة من الأمين التنفيذي	UNEP/CBD/WG8J/7/10
باء- وثائق إعلامية	
تجميع الآراء المتعلقة بالنظم الفريدة لحماية المعارف التقليدية	UNEP/CBD/WG8J/7/INF/1



مقتطفات تغطي مسألة تطور التعاريف في إطار بند جدول الأعمال المتعلق بالنظم الفريدة للفريق العامل المعني بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها

UNEP/CBD/WG8J/7/INF/1/Add.1

تجميع الآراء فيما يتعلق بالمهام 7 و10 و12

UNEP/CBD/WG8J/7/INF/2

تجميع الآراء فيما يتعلق بالمهمة 15

UNEP/CBD/WG8J/7/INF/2/Add.1

تقرير عن حلقات عمل بناء القدرات والمبادرات الأخرى في الفترة 2010-2011

UNEP/CBD/WG8J/7/INF/3

تجميع الآراء فيما يتعلق بالحوار المتعمق بشأن إدارة النظم الإيكولوجية وخدمات النظم الإيكولوجية والمناطق المحمية

UNEP/CBD/WG8J/7/INF/4

تجميع الآراء والمعلومات الواردة فيما يتعلق بالمادة 10 مع التركيز على المادة 10(ج)

UNEP/CBD/WG8J/7/INF/5

قائمة المشاركين في الاجتماع المتعلق بالمادة 10 مع التركيز على المادة 10(ج)، بوصفها عنصرا رئيسيا في برنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في الاتفاقية

UNEP/CBD/WG8J/7/INF/5/Add.1

تجميع الآراء المتعلقة بإعداد مؤشرات بشأن ضمان حيازة الأراضي وموجز عن المبادرات الأخرى ذات الصلة بالمادة 8(ي) والمادة 10(ج)

UNEP/CBD/WG8J/7/INF/6

### جيم - وثائق أخرى

معجم المصطلحات الرئيسية المتعلقة بالملكية الفكرية والمعارف التقليدية

WIPO/GRTKF/IWG/2/INF/2

قائمة وتفسيرات تقنية مختصرة عن مختلف أشكال المعارف التقليدية الموجودة

WIPO/GRTKF/IC/17/INF/9

## المرفق الثاني

تنظيم العمل المقترح للاجتماع السابع للفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في الاتفاقية

الجلسة العامة	
	الاثنين 31 أكتوبر 2011
1- افتتاح الاجتماع. 2- الشؤون التنظيمية. 3- تقرير مرحلي عن برنامج العمل المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها.	10 صباحا إلى 1 مساء
4- آليات تعزيز المشاركة الفعالة للمجتمعات الأصلية والمحلية في المسائل المتعلقة بأهداف المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في اتفاقية التنوع البيولوجي.	3 - 6 مساء
	الثلاثاء 1 نوفمبر 2011
6- برنامج العمل المتعدد السنوات المتعلق بتنفيذ المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في اتفاقية التنوع البيولوجي: (د) عنصر رئيسي جديد بشأن المادة 10 مع التركيز على المادة 10(ج) في برنامج العمل المنقح المتعلق بالمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها	10 صباحا إلى 1 مساء
6- برنامج العمل المتعدد السنوات المتعلق بتنفيذ المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في اتفاقية التنوع البيولوجي: (أ) المهام 7 و10 و12 من برنامج العمل المتعدد السنوات المنقح	3 - 6 مساء
	الأربعاء 2 نوفمبر 2011
6- برنامج العمل المتعدد السنوات المتعلق بتنفيذ المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في اتفاقية التنوع البيولوجي: (أ) المهام 7 و10 و12 من برنامج العمل المتعدد السنوات المنقح (تابع) (ب) المهمة 15 من برنامج العمل المتعدد السنوات المنقح	10 صباحا إلى 1 مساء
6- برنامج العمل المتعدد السنوات المتعلق بتنفيذ المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في اتفاقية التنوع البيولوجي:	3 - 6 مساء

<b>الجلسة العامة</b>	
(ج) إعداد نظم فريدة لحماية المعارف التقليدية	
الخميس 3 نوفمبر 2011	
5- حوار متعمق بشأن المجالات المواضيعية والقضايا الأخرى المشتركة بين القطاعات: إدارة النظم الإيكولوجية وخدمات النظم الإيكولوجية والمناطق المحمية.	10 صباحا إلى 1 مساء
6- برنامج العمل المتعدد السنوات المتعلق بتنفيذ المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في اتفاقية التنوع البيولوجي: (هـ) إعداد مؤشرات ذات صلة بالمعارف التقليدية والاستخدام العرفي 7- توصيات من منتدى الأمم المتحدة الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية	3 – 6 مساء
الجمعة 4 نوفمبر 2011	
اعتماد التوصيات الواردة في إطار البنود 3 إلى 7 من جدول الأعمال. 8- شؤون أخرى. 9- اعتماد التقرير. 10- اختتام الاجتماع.	10 صباحا إلى 1 مساء
(تابع حسب الحاجة)	3 – 6 مساء

-----